



١٦٢٣٧

٢٠١٨/٧/٢٢

إلى/ هياة التقاعد الوطنية / القانونية

م/ أمر وزاري (١٨١٥)

تحية طيبة :

أشارة الى الامر الوزاري المرقم ١٨١٥ / ١٨٧٩٠ في ٢٣ / ٥ / ٢٠١٨ .
(إن القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ حدد الجهة المخولة بالموافقة على استحداث
التشكيلات الإدارية أو دمجها أو تعديل ارتباطها وأن المقتضى بعد أستحصال الموافقة على
استحداث تشكيل اداري وفق القانون أنفا إن يتم اتخاذ الإجراءات المقتضية لتعديل القانون أو
النظام الداخلي للوزارة أو الجهة المعنية بموجب نص تشريعي ووفق السياقات الأصولية (٠
٠٠ مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية/وكالة

٢٠١٨/٧/